

Distr.
LIMITED

TD/B/41(2)/L.2/Add.2
27 March 1995
ARABIC
Original: ENGLISH

مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية



مجلس التجارة والتنمية
الدورة الحادية والأربعون
الجزء الثاني
جنيف، ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٥

مشروع تقرير مجلس التجارة والتنمية عن أعمال الجزء الثاني من دورته الحادية والأربعين

المقرر: السيد كالسون امبيغابولاي (زمبابوي)

البند ٧: الإعداد للدورة التاسعة للمؤتمر (تابع)

الفصل الثالث: المسائل التنظيمية

ملاحظة للوفود

يُعمم مشروع التقرير هذا على الوفود كنص مؤقت لإجازته.

وترسل طلبات إدخال التعديلات - باللغة الانكليزية أو الفرنسية - في موعد أقصاه **يوم الجمعة، ٧ نيسان/أبريل ١٩٩٥**، على العنوان التالي:

The UNCTAD Editorial Section
Room E.8106
Fax No. 907 0056
Tel. No. 907 5654 or 5655

الفصل الثاني

الإعداد للدورة التاسعة للمؤتمر

(البند ٧ من جدول الأعمال)

(تابع)

الإجراء الذي اتخذته المجلس

اتفق المجلس في جلسته ٨٥٥ المعقودة في ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٥، استجابة منه لطلب قدمته ممثلة كولومبيا في البيان الذي أدلت به نيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، على تعميم البيان الختامي للاجتماع الثامن عشر لرؤساء ومنسقي الفروع المحلية لمجموعة الـ ٧٧ والصين، الذي عقد في جنيف في ١٤ و ١٥ آذار/مارس ١٩٩٥، بوصفه وثيقة رسمية من وثائق المجلس في إطار البند ٧ من جدول الأعمال (عمّم البيان الختامي في الوثيقة (TD/B/41(2)/13).

الفصل الثالث

المسائل الإجرائية والمؤسسية والتنظيمية والإدارية وما يتصل بها من مسائل

ألف - افتتاح الدورة

١- قام السيد ريتشارد أ. بيرس (جامايكا)، رئيس مجلس التجارة والتنمية في دورته الحادية والأربعين، بافتتاح الجزء الثاني من الدورة الحادية والأربعين للمجلس.

باء - أعضاء مكتب الدورة

٢- نظراً لعدم حدوث أي تغيير في الأعضاء المنتخبين للعمل في مكتب المجلس طيلة فترة انعقاد الدورة الحادية والأربعين، كان مكتب الجزء الثاني للدورة الحادية والأربعين يتألف من الأشخاص التالية أسماؤهم:

الرئيس: السيد ريتشارد أ. بيرس (جامايكا)

نواب الرئيس:

السيد يوري أفاناسياف (الاتحاد الروسي)
السيد فابيان رافاييل إيدافي (مدغشقر)
السيد رودغر لمب (ألمانيا)
السيد شوهاي نايتو (اليابان)
السيد خوسيه لويس بيريز غابيلونديو (الأرجنتين)
السيد ستيفن أ. شلايكجر (الولايات المتحدة الأمريكية)
السيد أديان سيللاهي (إندونيسيا)
السيد بيورن غسكوغمو (النرويج)
السيد جمال الدين سيد (بنغلاديش)
صاحب السعادة إجدينك فينيرا (الجمهورية التشيكية)

المقرر: السيد كالسون امبيغابولاوي

جيم - إقرار جدول الأعمال وتنظيم عمل الدورة

(البند ١(ب) من جدول الأعمال)

٣- أقر المجلس، في جلسته ٨٥٥ (الافتتاحية) المعقودة في ٢٠ آذار/مارس ١٩٩٥، جدول الأعمال المؤقت للجزء الثاني من دورته الحادية والأربعين الوارد في الفرع الأول من الوثيقة TD/B/41(2)/1.

٤- وأيد المجلس المقترحات المتعلقة بتنظيم عمل الدورة، الواردة في الوثيقة TD/B/41(2)/1/Add.2، واتفق بموجبها على ما يلي: تُنشأ لجنّتان للدورة على النحو التالي: اللجنة الأولى للدورة للنظر في البند ٢ (السياسات التجارية والتكليف الهيكلي والإصلاح الاقتصادي) والبند ٣ (التنمية المستدامة) وتقديم تقرير عنهما؛ واللجنة الثانية للدورة للنظر في البند ٥ (مساهمة الأونكتاد في تنفيذ برنامج عمل الأمم المتحدة الجديد لتنمية أفريقيا في التسعينات) وتقديم تقرير عنه. ووفقاً لما درجت عليه العادة، تتحول اللجنة الثانية للدورة إلى لجنة خاصة للدورة للنظر في البند ٤ من جدول الأعمال (تنفيذ برنامج العمل للتسعينات لصالح أقل البلدان نمواً) وتقديم تقرير عنه. أما سائر البنود الأخرى فيتم النظر فيها في الجلسات العامة.

٥- وعلى نحو ما درجت عليه العادة، استمر الرؤساء المنتخبون في الجزء الأول من الدورة في توكّي المهام المسندة إليهم، وتوكّي رئيس ونائب رئيس اللجنة الثانية للدورة رئاسة اللجنة الخاصة للدورة كذلك. وعليه، توكّت السيدة آن ستُدارد (المملكة المتحدة) رئاسة اللجنة الأولى للدورة، وتوكّي السيد كارلوس أمورين (أوروغواي) مهام نائب الرئيس والمقرر؛ وتوكّي السيد يحيى جفمان (اليمن) رئاسة اللجنة الثانية للدورة واللجنة الخاصة للدورة، وتوكّي السيد فلاديمير اسكلياروف (الاتحاد الروسي) مهام نائب الرئيس والمقرر للجنّتين المذكورتين.

دال - اعتماد التقرير المتعلق بوثائق التفويض

(البند ١(ب) من جدول الأعمال)

[يُستكمل فيما بعد]

**هـ - جدول الأعمال المؤقت للجزء الأول من الدورة
الحادية والأربعين للمجلس**

(البند ١(ج) من جدول الأعمال)

[يُستكمل فيما بعد]

**واو - جدول الأعمال المؤقت لدورة المجلس التنفيذية السابقة
للدورة المقرر عقدها في أيلول/سبتمبر ١٩٩٥**

(البند ١(د) من جدول الأعمال)

[يُستكمل فيما بعد]

**زاي - تسمية الهيئات الحكومية الدولية لأغراض
المادة ٧٦ من النظام الداخلي للمجلس**

(البند ٨(أ) من جدول الأعمال)

٦- وافق المجلس، في جلسته ٨٥٦ المعقودة في ٢١ آذار/مارس ١٩٩٥، على الطلبين المقدمين من اتحاد الاتصالات لمنطقة آسيا والمحيط الهادئ ومنظمة العمل العربية لمنحهما المركز المنصوص عليه في المادة ٧٦ من النظام الداخلي للمجلس. وترد معلومات عن هاتين المنظمتين في الوثيقتين TD/B/41(2)/R.1 و TD/B/41(2)/R.3 على التوالي (ألغي تقييد توزيعهما في وقت لاحق).

٧- وفي الجلسة ذاتها، أحاط المجلس علماً بأن الرابطة الدولية للبوكسيت التي منحها الأونكتاد في دورته الرابعة مركزاً لديه، قد ابلغت أمانة الأونكتاد في بلاغ مؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ أنه سيتم حلها اعتباراً من ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وبناء على ذلك، تم حذف الرابطة المذكورة من قائمة المنظمات الحكومية الدولية ذات المركز لدى الأونكتاد.

٨- كما أحاط المجلس علماً بأن الأمين العام لمجلس التعاون الجمركي، الذي منحه الأونكتاد في دورته الثالثة مركزاً لديه، قد ابلغ أمانة الأونكتاد بأن إسم العمل للمنظمة المذكورة قد أصبح، اعتباراً من ٣ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٤، المنظمة الجمركية العالمية، مع الإبقاء على مجلس التعاون الجمركي بوصفه الإسم الرسمي للمنظمة.

**حاء - تسمية وتصنيف المنظمات غير الحكومية لأغراض
المادة ٧٧ من النظام الداخلي للمجلس**

(البند ٨(ب) من جدول الأعمال)

٩- وافق المجلس أيضاً، في جلسته العامة ٨٥٦، على طلب المجلس الدولي للعلوم الاجتماعية منحه المركز المنصوص عليه في المادة ٧٧ من النظام الداخلي للمجلس، وقرر، بناء على توصية الموظف المسؤول بالوكالة عن الأونكتاد (انظر الوثيقة TD/B/41(2)/R.2، التي ألغي تقييد توزيعها في وقت لاحق) وتوصية أعضاء المكتب، تصنيف المنظمة المذكورة في الفئة الخاصة وفقاً لحكم الفقرة ١٢(ب) من مقرر المجلس ٤٣(د-٧) كيما يتسنى لها المشاركة في أعمال اللجنة الدائمة المعنية بتخفيف الفقر.

١٠- ووافق المجلس، في الجلسة ذاتها، على توصية الموظف المسؤول بالوكالة عن الأونكتاد وتوصية أعضاء المكتب فيما يتعلق بتصنيف المنقّح للمنظمات غير الحكومية في الفئة الخاصة، على النحو الوارد في مرفق الوثيقة TD/B/41(2)CRP.2. وعملاً بالمقررات التي اتخذها مجلس التجارة والتنمية في استعراضه وتقييمه النصفين لبرامج عمل الأونكتاد، والتي تم بموجبها حل الأفرقة العاملة المخصصة الخمسة لدى إنجازها أعمالها وتم إنشاء ثلاثة أفرقة عاملة مخصصة جديدة، استعرضت أمانة الأونكتاد تصنيف المنظمات غير الحكومية في الفئة الخاصة بغية مواءمتها مع الآلية الحكومية الدولية الجديدة للأونكتاد.

١١- وفي الختام، أحاط المجلس علماً بأن الموظف المسؤول بالوكالة عن الأونكتاد قد أبلغ، في بلاغ مؤرخ في ٩ شباط/فبراير ١٩٩٥، بأن المنظمة الدولية لاتحادات المستهلكين، التي منحها المجلس في دورته التاسعة عشرة مركزاً لدى الأونكتاد، ستعرف اعتباراً من نهاية كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، بالمنظمة الدولية للمستهلكين، على أن يظل إسمها القانوني للمنظمة الدولية لاتحادات المستهلكين.

طاء - استعراض الجدول الزمني للاجتماعات

(البند ٨ (ج) من جدول الأعمال)

[يُستكمل فيما بعد]

ياء - الآثار الإدارية والمالية المترتبة على إجراءات المجلس

(البند ٨ (د) من جدول الأعمال)

[يُستكمل فيما بعد حسب الاقتضاء]

كاف - مسائل أخرى

(البند ٩ من جدول الأعمال)

[يُستكمل فيما بعد حسب الاقتضاء]

لام - اعتماد تقرير المجلس

(البند ١٠ من جدول الأعمال)

[يُستكمل فيما بعد]

- - - - -